

## كشاف القناع عن متن الإقناع

- له سماع من جابر وعن عثمان أنه أتى بلحم صيد فقال لأصحابه كلوا فقالوا ألا تأكل أنت فقال أنت لست كهيئتكم إنما صيد لأجلي رواه مالك والشافعي .
- ( وعليه ) أي المحرم ( الجزاء إن أكله ) أي ما صيد لأجله .
- لأنه إتلاف منع منه بسبب الإحرام .
- فوجب عليه به الجزاء كقتل الصيد .
- بخلاف قتل المحرم صيدا .
- ثم يأكله .
- فإنه يضمنه لقتله لا لأكله .
- نص عليه .
- لأنه مضمون بالجزاء .
- فلم يتكرر كإتلافه بغير أكله وكصيد الحرم إذا قتله حلال وأكله .
- ولأنه ميتة وهي لا تضمن .
- ولهذا لا يضمنه بأكله محرم غيره .
- ( وإن أكل ) المحرم ( بعضه ) أي بعض ما صيد لأجله ( ضمنه بمثله من اللحم ) من النعم ( كضمان أصله ) لو أكله كله ( بمثله من النعم ) .
- والفرع يتبع الأصل ( ولا مشقة فيه ) أي في ضمان البعض بمثله من اللحم ( لجواز عدوله ) أي المحرم ( إلى عدله ) أي البعض ( من طعام أو صوم ) فلا يفضي إلى التشقيص .
- ( ولا يحرم عليه ) أي المحرم ( أكل غيره ) أي غير ما صيد أو ذبح له إذا لم يدل ونحوه عليه لما تقدم .
- ( فلو ذبح محل صيدا لغيره من المحرمين حرم على المذبح له ) لما سبق ( لا ) يحرم ( على غيره من المحرمين ) لما مر .
- ( وما حرم على المحرم لدلالة أو إعانة صياد له ) أو ذبح له ( لا يحرم على محرم غيره ) أي غير الدال أو المعين أو الذي صيد أو ذبح له ( كحلال ) أي كما لا يحرم على الحلال .
- ( وإن قتل المحرم صيدا ثم أكله .
- ضمنه قتله لا لأكله .
- لأنه ميتة يحرم أكله على جميع الناس ) .
- والميتة غير متمولة فلا تضمن .

( وكذا إن حرم ) صيد ( عليه ) أي على المحرم ( بالدلالة أو الإعانة عليه أو الإشارة )  
إليه ( فأكل منه لم يضمن ) ما أكله ( للأكل ) بل للسبب من الدلالة ونحوها .  
لأنه مضمون بالسبب .

فلم يتكرر ضمانه كما تقدم ( وبيض الصيد ولبنه مثله فيما سبق ) لأنه كجزئه .  
( ويحرم تنفير الصيد ) لأنه إيذاء وكصيد الحرم ( فإن نفره فتلّف أو نقص في حال نفوره  
ضمن ) التالف بمثله أو قيمته .  
وما نقص بأرشه لتسببه فيه .

( وإن أتلف ) المحرم ( بيضه ) أي الصيد ( ولو ) كان إتلافه ( بنقله ) من مكانه ( فجعله  
تحت صيد آخر ) أو لا ( أو ترك مع بيضه بيضا آخر ) فنفر ( أو ) جعل مع بيضه ( شيئاً فنفر  
( الصيد ) عن بيضه حتى فسد ( البيض ) ضمنه بقيمته مكانه ( لقول ابن عباس في بيض النعام  
قيمته .

ولأن البيض لا مثل له فتجب فيه القيمة كصغار الطير .

وإطلاق الثمن في خبر